Permanent Mission
of the State of Kuwait
to the United Nations
New York

وفد دولة الكويت الدائم
لدى الأمم المتحدة
نيويورك

بيان دولة الكويت

يلقيه

السيد محمد عبدالله السميط

سكرتير ثالث

أمام

اللجنة السادسة (القانونية)

الدورة السبعين للجمعية العامة للأمم المتحدة

البند { ٨٥ } سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي

الخميس الموافق ١٥ اكتوبر ٢٠١٥

مقر الأمم المتحدة - نيويورك

المراجعة بعد الالقاء

web site: http://www.kuwaitmission.com -- e-mail: kuwaitmission@msn.com

321 East 44th Street - New York, N.Y. 10017 - Tel.: (212) - 973 - 4300

بسم الله الرحمن الرحيم

السيد الرئيس،،،

باسم دولة الكويت، يشرفني أن أتقدّم لسعادتكم بالشكر الجزيل على ما تقومون به من جهدٍ وتفاني خلال ترؤسكم لأعمال هذه اللجنة، متمنين أن يكونَ النجاحَ حليفكم.

ولا يفوتني أن أشكر الأمين العام على تقريره السنوي بشأن تعزيز أنشطة الأمم المتحدة في مجال سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي و الواردة في الوثيقة رقم **(A/70/206)** ، و الشكر موصول كذلك لمساعد الأمين العام للشؤون القانونية وأود تأكيد دعم بلادي لكافة التدابير المتخذة لتعزيز التنسيق داخل الأمم المتحدة فيما يتعلق بسيادة القانون، كما أود التأكيد أيضاً على ما ورد في تقرير الأمين العام من أهمية تعزيز الربط بين سيادة القانون وكل ركيزة من ركائز الأمم المتحدة الثلاثة الأساسية وهي : ***السلام والأمن ، وحقوق الإنسان، والتنمية.***

و ترحّب دولة الكويت بما جاء في تقرير الأمين العام في **الفقرة "٦٣"** والتي تؤكد دعم الأمم المتحدة للدول في كفالة أن تتمتع قدراتها للتصدي للإرهاب والتطرّف العنيف بالكفاءة، وإضافةً إلى ما تقدمه الأمم المتحدة إلى الدول الأعضاء من مساعدة في تنفيذ الاستراتيجية العالمية لمكافحة الإرهاب بدعم وضع استراتيجيات إقليمية لمكافحة الإرهاب خاصة في وسط إفريقيا والجنوب الإفريقي.

السيد الرئيس ،،،

إنه ـ وعلى الصعيد الوطني ـ نجد أن المجتمعات التي تختص بالأمن والسلام هي التي تحتكم إلى دساتير وقوانين تكفل المساواة والعدالة بين أفرادها، وتؤكد على احترام حقوق الإنسان.

إن دولة الكويت تتمتع بدستور وُضعَ سنة ١٩٦٢، ويُعد قصة طويلة من التطور الأساسي في تاريخ الكويت، ولقد نقل الدستور الكويتي بلادي إلى دولة المؤسسات، ووضع الكويت على قائمة الدول التي ارتضت المسيرة الديمقراطية والحريات.

لقد وضع دستور دولة الكويت في مواده نظام الحكم، كفل الحريات العامة والحقوق المدنية، وأخذ بمبدأ الفصل بين السلطات.

السيد الرئيس ،،،

في سياق سيادة القانون الوطني، واكبت تشريعات دولة الكويت ذلك من خلال إصدار **قانون خاص بالطفل** وهو ما يعتبر من الجوانب الرئيسية في مجال سيادة القانون حيث **صدر قانون رقم ٢١ لسنة ٢٠١٥** بشأن حقوق الطفل، حيث كفل القانون للطفل كافة الحقوق الأساسية بما في ذلك حق الطفل في المياه والبقاء، والنمو في كنف أسرة متماسكة، متضامنة، وفي التمتع بمختلف التدابير الوقائية وحمايته من كافة أشكال العنف أو الضرر أو الإساءة البدنية أو المعنوية أو الجنسية أو الإهمال أو التقصير أو غير ذلك من أشكال إساءة المعاملة والاستغلال.

كما يحمي هذا القانون الأطفال من التمييز فيما بينهم بسبب محل الميلاد، أو الوالدين، أو الجنس، أو الدين، أو الإعاقة أو أي وضع ٍ أخرى وتأمين المساواة الفعلية بينهم في الانتفاع بجميع حقوقهم.

هذا بالإضافة إلى قانون رقم **١٠٩ لسنة ٢٠١٤** بتعديل بعض أحكام القانون **رقم (١٤) لسنة ١٩٧٣** بإنشاء المحكمة الدستورية والذي منح كل شخص طبيعي أو اعتباري الطعن بدعوى أصلية أمام المحكمة الدستورية في أي قانون أو مرسوم بقانون أو لائحة إذا قامت لديه شبهات جدية بمخالفته لأحكام الدستور، وكانت له مصلحة شخصية مباشرة في الطعن عليه.

السيد الرئيس ،،،

وفي الإطار الدولي لمبدأ سيادة القانون، يجب أن يقوم على الفهم المشترك للدول الأعضاء لهذا المبدأ وتطبيقه من خلال احترام المواثيق والاتفاقيات والأعراف الدولية، وأن يتم حل النزاعات الدولية من خلال التسويات السلمية أو اللجوء إلى المؤسسات الدولية مثل محكمة العدل الدولية .

السيد الرئيس،،،

ختاما، تؤكد دولة الكويت على مواقفها الثابتة والراسخة في التمسك بمبادئ ميثاق الأمم المتحدة، ودعمها الكامل لجهود الأمم المتحدة في تعزيز مبدأ سيادة القانون والذي بدوره سيعمل على الدفع قُدماً بجميع الجهود الدولية والإقليمية والوطنية في الوصول إلى عالم يسوده الأمن والاستقرار والالتزام بمبادئ القانون الدولي بما يكفل مناخاً مناسباً لعالم أفضل.

وشكراً السيد الرئيس ،،،